



## وظيفة الشاهد الروائي في تفسير البرهان للسيد هاشم البحرياني

\*م.م. مريم جمعة راضي<sup>1</sup>

<sup>1</sup>الامانة العامة للمكتبة المركزية، رئاسة الجامعة المستنصرية، بغداد، العراق

### الملخص

أرادت الباحثة في دراستها تسلیط الضوء على بيان وظيفة الشاهد الروائي الوارد عن أهل البيت (عليهم السلام) في الكشف عن معنى النص القرآني وما تؤول إليه دلالته التفسيرية، وقد اتخذت من تفسير البرهان للسيد البحرياني مجالاً للتطبيق بوصف هذا التفسير واحداً من التفاسير الروائية المختصة بتفسير كتاب الله وفقاً للمتأثر بهم (عليهم السلام)، وقد أبانت الباحثة وظيفة الشاهد الروائي في جوانب متعددة من تفسير البرهان، فقد كان له الأثر في تقيد المطلق، إذ ثمة شواهد روائية أوردتها صاحب التفسير دلت بشكل صريح وواضح على تقديرهم (عليهم السلام) لما أطلق من كتاب الله، وثمة عينات أخرى استقتها الباحثة من هذا التفسير دلت على أنَّ تفسير المعصوم لا يزيغ عن السياق الذي يُعدُّ أصلاً ثابتاً من أصول التفسير وإن كان غالباً من جهة المصطلح عند الاولئ، فغياب المصطلح لا يعني غياب المفهوم.

**الكلمات المفتاحية:** الشاهد الروائي، تفسير البرهان، هاشم البحرياني.

## The function of the narrative witness in interpreting proof by Mr. Hashem Al-Bahrani

Asst.Lecturer. Maryam Juma Radi<sup>1\*</sup>

<sup>1</sup> General Secretariat of the Central Library, Presidency of Al-Mustansiriya University, Baghdad, Iraq

### Abstract:

In this study, the researcher wanted to shed light on the explanation of the function of the narrative witness reported from the People of the House of Prophethood - peace be upon them - in revealing the meaning of the Holy Qur'anic text and what its interpretive significance leads to. She took the interpretation of Al-Burhan by Mr. Al-Bahrani as a field of application by describing this interpretation as one of the narrative interpretations. Specialized in interpreting the Noble Book of God according to what is said about them peace be upon them The researcher has demonstrated the function of the narrative witness in various aspects of the interpretation of proof. It had the effect of restricting the absolute from the Book of God Almighty, as there is narrative evidence provided by the author of the interpretation that explicitly and clearly indicated their restriction - peace be upon them - of what was absolute from the Book of God.

**Keywords:** The Narrative Witness, Explanation of Evidence, Hashim Al-Bahrani.

\* Email address: maryamjumaa@uomustansiriyah.edu.iq

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول رب العالمين، محمد المصطفى وعلى أهل بيته الطاهرين الهداء المهدىين، أمناء الله وأحباءه.

أما بعد:

فهذا بحث يختصُّ ببيان وظيفة الشاهد الروائي الوارد عن النبي وأهل بيته (عليهم السلام) في الكشف عن مراد آي الذكر الحكيم وما تؤول إليه مقاصده، وقد اتخذت الباحثة من تفسير البرهان للسيد هاشم البحرياني مجالاً للتطبيق، وكان سبب اختيار هذا التفسير وايثاره على ما سواه هو لاختصاصه بالمرويات التفسيرية الواردة عن أهل بيت النبوة (عليهم السلام)، فهو من حيث التصنيف يُصنَّف ضمن التقاسير التي سلكت منهج التفسير بالتأثر.

إنَّ النصَّ الروائي الوارد عن النبي وأهل بيته (عليهم السلام) يُعدُّ المصدر الثاني من مصادر التشريع، وهو المُفصَّل لما أجمل من التعبير الكريم، والمُقِيد لما أطلق... وما إلى ذلك.

ولذا فقد سبقت قلمي، واستجمعت عصارة فكري، مستعينة بما ظفرت به من أدوات تعيني على الفهم والاستنتاج والتمييز بين هذا وذاك، قاصدة سبْرَ أغوار الوظيفة الروائية في تفسير البرهان، عسانى أن أكون في عداد من يُوَفِّقون لخدمة كتاب ربهم وسُنَّة نبيهم وأهل بيته (عليهم السلام).

وقد ساقتي إلى اختيار هذا الموضوع وايثاره على ما سواه أسباب متعددة لعل من أبرزها هو بيان أهمية نص المعصوم في إيضاح مقاصد التعبير القرآني الكريم والافصاح عن دلالته، ولذا فقد تعددت مصادر الدراسة فكان منها كتب التفسير والدراسات القرآنية وكتب الحديث واللغة ونحوها من العلوم الخادمة للعملية التفسيرية.

وقد استقرَّت صورة هذا البحث في ثلاثة مباحث، فأمَّا المبحث الأول: فقد كرس للتعرِيف بالسيد هاشم البحرياني وتفسير البرهان، وأمَّا الثاني: فكان لبيان وظيفة الشاهد الروائي في تقيد الآية المطلقة، وأمَّا الثالث منه: فقد حرص ليبيان وظيفة الشاهد الروائي في الكشف عن الدلالة التفسيرية في ضوء سياقها.

وأمَّا الخاتمة فكانت عبارة عن خلاصة الحقائق التي خرجت بها في هذا البحث.

أسأل الله تعالى أن ينفع بما سطَّره قلمي في هذه الصفحات المتواضعة، فمنه سبحانه نستمد العون والتوفيق، وهو يهدي السبيل، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## المبحث الأول

### اطلالة على السيد هاشم البحرياني وتفسير البرهان

أولاً: من هو السيد هاشم البحرياني؟

1- اسمه ونسبه:

هو السيد هاشم بن السيد سليمان بن اسماعيل بن السيد عبد الجود بن السيد علي بن السيد ناصر الموسوي التوبي الكتکانی المعروف بالبحاراني نسبةً إلى بلد مولده وهو البحرين<sup>(1)</sup>، ويُلقب بـ(التوبي) و(الكتکانی) وتُوبل وكتکان هما مدینتان من مدن البحرين ينتمي إليهما السيد البحاراني<sup>(2)</sup>.

#### 2- ولادته:

في مدينة كتکان البحرينية ولد العلامة السيد هاشم البحاراني في النصف الأول من القرن الحادي عشر للهجرة، غير أن المؤرخين وأهل التراث اختلوا في تحديد سنة ولادته على نحو الدقة، إلا أنهم اتفقوا على أنه من معاصري الحر العاملی (1033ھ - 1104ھ)، ولتحديد سنة ولادته ولو بشكل تقريري نستطيع القول من خلال ما ذكره المؤرخون أنَّ البحاراني كان يتلقى علومه في النجف الاشرف سنة (1063ھ) وقد التقى في تلك الفترة بالشيخ فخر الدين الطريحي صاحب معجم (مجمع البحرين) فاستطع من علمه وحصل على اجازة منه، وهذه القرينة تدلُّ على أنَّ عمره في تلك الفترة على أقل تقدير كان ما بين العشرين الى الثلاثين عاماً<sup>(3)</sup>.

وذكرت المصنفات التاريخية أنه في عام (1070ھ - 1074ھ - 1076ھ - 1077ھ) كان مؤهلاً لحمل الإجازات العلمية من أكابر علماء زمانه لبراعته في البحث والتأليف، وهو ما يُعيّد قولنا في أعلىه بعد تظافر هذه القرائن وضم بعضها إلى بعض لنتهي بنتيجة تقريرية لتحديد مولده ما بين (1030ھ - 1020ھ)<sup>(4)</sup>.

#### 3- نشأته العلمية:

لقد نشأ السيد هاشم البحاراني في عائلة علمية يقترن فيها العلم بالسلوك، فقد درس المقدمات على يد والده وبعض علماء بلده، إلى أن انتقل إلى النجف الاشرف ليستقي من علوم أساطينها، فدرس على يد جهابذة الفقه والحديث والتفسير، ثم انتقل إلى مدينة مشهد الإمام الرضا في إيران واجتمع مع علمائها، فدرس على يديه من درس آنذاك، وبعد رحلته العلمية هذه رجع إلى بلده ومسقط رأسه البحرين وحظي فيها بمكانة علمية شهد له بها القاصي والداني، بحيث عُهد إليه القضاء آنذاك<sup>(5)</sup>.

#### 4- شيوخه وتلامذته:

لقد درس السيد على يد أكابر أهل العلم وأساطينهم، فاستزيد من علومهم، فكانت له مكانة علمية سامية شهد له بها القاصي والداني، وليس بسع الباحثة سرد جميع أساتذته وشيوخه الذين أخذ عنهم ولكنها تكتفي بذكر أبرزهم وهم:

- والده السيد سليمان البحاراني فقد درس على يديه المقدمات.

- فخر الدين الطريحي (ت 1085ھ) صاحب معجم (مجمع البحرين)

- السيد عبد العظيم الاسترابيدي (ت: 1130ھ) الذي كان في طليعة تلامذة الشيخ البهائي (ت: 1130ھ)<sup>(6)</sup>.

وأما عن تلامذته فقد استطع جمعٌ من الاعلام علومهم من السيد البحاراني، قد يطول المقام لذكرهم، لعلَّ من بينهم:

- الشيخ محمد بن الحسن بن علي بن الحسين الحر العاملی (ت 1104ھ)<sup>(7)</sup>.

- الشيخ علي بن عبد الله بن احمد البحرياني: فقد روى عن السيد هاشم في كتابه: (الرسائل المتشتتة في المسائل المتفرقة)<sup>(8)</sup>.

- الشيخ هيكل ابن المقدس بن عبد علي الاسدي الجزائري : فقد عاصر السيد البحرياني وكانت له إجازة منه على نسخة كتاب (الاستبصار) في (1100هـ)، وقد عَبَّر عنه بالشيخ، الفاضل ، العالم الكامل ، الوفي ، البقي<sup>(9)</sup>.

5- وفاته ومدفنه:

مثلاً اختلف المؤرخون في تحديد سنة ولادة السيد البحرياني فإنهم اختلفوا كذلك في سنة وفاته، فقد ذكر صاحب كتاب أعيان الشيعة أنَّه توفي في قرية (نعميم) البحرينية بين عامي (1107هـ-1109هـ) وبعدها تم نقل جثمانه إلى قرية توبلي ليُدفن في مقبرة (ماتيني) المجاورة لاحذ مساجد تلك القرية، وقبرهاليوم يُعدُّ مزاراً مشهوراً ينساق إليه القاصي والداني تبركاً وتقديساً وعرفاناً لصحابه<sup>(10)</sup>.

#### ثانياً: التعريف بتفسير البرهان وقيمة العلمية:

كتاب قِيمٌ وكُنزٌ ثمينٌ، لا يعرف قيمته إلا من كان ضليعاً متبحراً علمياً التفسير والرواية، إذ اختص فيه المؤلف بتفسير آي الذكر الحكيم وبيان مقاصدها من خلال ما ورد عن النبي ﷺ وأهل بيته الأطهار، ويُعدُّ في طليعة تفاسير الإمامية التي سلكت منهاج التفسير بالتأثر.

لكن من زاوية نقدية تقويمية لهذا التفسير يمكن القول إنَّ ما يُسجَّل من ملاحظات عليه هو احتواءه على طائفة من المرويات الضعيفة المبثوثة في مواضع متعددة من صفحاته، وسبب ذلك يعود إلى اعتماد المفسر بوصفه أخبارياً. على طائفة من المصادر الاخبارية التي حوت بين طياتها الصحيح والسقيم، كتفسير علي بن ابراهيم القمي، والتفسير المنسوب للإمام العسكري عليه السلام وغيرهما، وهذا يكشف عن أنَّ المفسر كان غرضه بالدرجة الأساس هو الجمع والتأليف لا شيء آخر، ولذلك لم يتعرض إلى مسألة الجرح والتعديل والتثبت من الرواية.

ومن الملاحظات على هذا التفسير أيضاً أنَّ مؤلفه في كثير من المواضع يُسند القول إلى المعصوم مباشرة، في حين أنَّ الأمر لم يكن كذلك تماماً، وإنما البحرياني قد أخذ الكلام من كتاب منسوب للإمام المعصوم، كقوله -مثلاً- : (قال الإمام العسكري....الخ)<sup>(11)</sup> وهو في الحقيقة لم يكن كلاماً لل.BackgroundImage وإنما من التفسير المنسوب له.

إنَّ السببين اللذين أشارت لهما الباحثة في أعلاه يرجعان إلى مسألة جوهريَّة هي أنَّ المفسَّر ينتمي إلى المذهب الإمامي الاخباري اللذين منعوا التدبر والتأمل في كتاب الله وفَصَّرُوه على المأثور الوارد عن النبي وأهل بيته عليهم السلام. مع عدم النظر فيما روي عن المعصوم من جهة السند والمتن.

#### المبحث الثاني

##### وظيفته في تقييد الآية المطلقة

المراد من (**المقيّد**) كما أبانته المصنفات الاصولية والقرآنية بأنه: ما دلَّ على الحقيقة مع وجود القيد، كقوله تعالى: **فَتَحرِيزُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ**<sup>(12)</sup>، أما (**المطلق**) فهو ما دلَّ على الحقيقة مع عدم وجود القيد، وهو بعبارة أخرى ما كان شائعاً في جنسه<sup>(13)</sup>.

وقد كان للشاهد الروائي وظيفة في تقيد المطلق من الآي وظاهر أثره في مواضع متعددة من تفسير البرهان، منها على سبيل المثال في قوله تعالى بشأن الميراث: (مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينٍ)<sup>(14)</sup>، قال البحرياني نافلاً عن: (ابن بَاتَوْيَهُ فِي الْفَقِيهِ): بإسناده عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ الدِّيَنَ قَبْلُ الْوَصِيَّةِ، ثُمَّ الْوَصِيَّةُ عَلَى أَثْرِ الدِّيَنِ، ثُمَّ الْمِيرَاثُ بَعْدَ الْوَصِيَّةِ، فَإِنَّ أَوْلَى الْقَضَاءِ كِتَابُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(15)</sup>، فمن خلال الشاهد الروائي هذا استدل البحرياني على أسبقية الدين على الوصية، وهذا معناه أن الورثة يأخذون الورث بعد انقضاء الديون التي عليهم، وبهذه الحال يكون النص الشاهد الروائي الذي ساقه البحرياني في هذه الآية مقيداً للفظ (وصيَّة) الدال على الاطلاق.

ومن الشواهد الروائية المقيدة للتعبير القرآني ما أورده البحرياني عند تفسير قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ الَّذِينَ تَرَكُوكُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرُوهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ \* حَتَّمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ عِشَاؤَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)<sup>(16)</sup>، فتعبير (الذين كفروا) مطلق ويندرج تحته جميع الكافرين، ولا يمكن أن يؤمن بعضهم؛ وأنهم جميعاً مختمون على قلوبهم وأسماعهم وأبصارهم ومغشى عليهما؛ وأنهم جميعاً مستحقون العذاب العظيم؛ والواقع أن كثيراً من الكفار قد دخلوا الإسلام وانتفعوا بالإذار؛ فالاستدلال المذكور مخالفٌ للواقع ولا يخلو من إشكالٍ واضحٍ، لذا ولأجل رفع هذا اللبس وتقيد دلالة (الذين كفروا) فقد ذهب البحرياني بسند متصل إلى الإمام العسكري إلى أنَّ الآية اقتصرت على نزولها على أبي جهل وخمسة من أهل بيته الذين قتلوا بيوم بدر<sup>(17)</sup>.

وفي قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَانِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحرِيزُ رَقْبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَسَّا)<sup>(18)</sup>، فتعبير (**فتَحرِيزُ رَقْبَةٍ**) مطلق غير مقيَّد بكونه عبداً أو انساناً مملوكاً، مؤمناً كان أم كافراً، لكن الشاهد الروائي الذي أورده السيد البحرياني عند تفسير هذه الآية قيد دلالتها، إذ يقول نافلاً عن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) قوله: (**الْأُرْزَةُ وَالْمُمْلُوكَةُ سَوَاءٌ**، غيرَ أَنَّ عَلَى الْمُمْلُوكِ نِصْفَ مَا عَلَى الْأُرْزِ مِنَ الْكَفَارِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ عُنْقٌ وَلَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا عَلَيْهِ صِيَامٌ شَهْرٌ)<sup>(19)</sup>.

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا)<sup>(20)</sup>، فـ(اليد) وردت في الآية أعلاه على نحو الاطلاق لا التقيد، إذ لم يُفصح التعبير الكريم عن حد القطع، ولم يُبيَّن هل المراد هي اليد اليمنى أم اليسرى؟

استعان السيد البحرياني بالشاهد الروائي لبيان الدلالة التفسيرية وتقيد لفظ المطلق، والكشف عن حد القطع إذ يقول نافلاً عن (**الْعَيَاشِيُّ** عَنْ حَمَادَ بْنِ عَبْسَى)، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام - آتَهُ سُئْلَ عَنِ النَّيْمَمِ، قَتَّلَ هَذِهِ الْآيَةُ : **وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً**... وَقَالَ: «فَاقْعِسُوا وَجْهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ»<sup>(21)</sup>، قال: فَامْسَحْ عَلَى كَفَّيَكَ مِنْ حَيْثُ مَوْضِعِ الْقَطْعِ، قَالَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ تَسْأَلَ<sup>(22)</sup>.

فمن خلال الشاهد الروائي نلحظ أنَّ أبي عبد الله الصادق عليه السلام - كشف عن حد القطع من خلال الربط الموضوعي بين آية وأخرى من الكتاب الكريم، ومن هذا نستدل أنَّ منهج التفسير الموضوعي للقرآن الكريم وربط الآية بأختها كان حاضراً عند أئمة أهل البيت وسائر الصحابة والتابعين وإن لم يكن بهذه التسمية، فهو قديم من جهة المفهوم وحديث من جهة المصطلح، خلافاً لمن انكر وجوده عند الأقدمين مطافقاً<sup>(23)</sup>.

ومن ذلك قوله تعالى: (إِنَّا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)<sup>(24)</sup> فتعبير (الذين آمنوا) مطلق قيده التعبير الذي يليه (وهم راكعون) ولكن مع تقيد التعبير الثاني للأول يبقى النص القرآني أعلاه عائماً من دون الاستعانة بالشاهد الروائي الكاشف عن الجهة التي نزل لأجلها النص الكريم.

يستدل البحرياني بما روی عن (ابن بابويه، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ(عليه السلام)، في قول الله عز وجل: "إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا"...) الآية، قال: «إِنَّ رَهْطًا مِنَ الْيَهُودِ أَسْلَمُوا، مِنْهُمْ: عَنْدَ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَأَسْدٌ، وَتَعْلِبَةٌ، وَابْنُ يَامِينَ، وَابْنُ صُورِيَا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ "صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ مُوسَى "عَلَيْهِ السَّلَامُ" أَوْصَى إِلَيْنَا يُوشَعَ بْنَ نُونٍ، فَمَنْ وَصَّيْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَمَنْ وَلَيْتُكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ فَنَرَأَتْ هَذِهِ الْأَيْتُمْ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: قُوْمٌ فَقَامُوا وَأَتَوْا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا سَأَلُوا خَارِجٌ، فَقَالُوا: يَا سَائِلُ، أَمَّا أَعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا الْخَاتَمُ. قَالَ: مَنْ أَعْطَاكَهُ؟ قَالَ: أَعْطَانِيهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ الَّذِي يُصَلِّي، قَالَ:

عَلَى أَيِّ حَالٍ أَعْطَاكَ؟ قَالَ: كَانَ رَاكِعاً، فَكَبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَرَحِيلُهُ وَكَبَرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ: عَلَيْ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي، قَالُوا: رَضِيَّنَا بِاللَّهِ رَبِّنَا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينَنَا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيَّنَا، وَبِعَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلِيَّنَا<sup>(25)</sup>.

وفي قوله تعالى: (وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمَ اتَّبِعُو الْمُرْسَلِينَ)<sup>(26)</sup>، فلفظة (رجل) في النص الكريم مطلقة غير مقيدة باسم ولا عرق أو سن أو لون أو حالة اجتماعية معينة، ومن دون القرينة الروائية لا يمكن الوصول إلى ما تقصي إليه من دلالة تفسيرية تؤول إليها.

يقول البحرياني مستدلاً على معنى المفردة أعلاه: (عن علي بن إبراهيم القمي: قوله : "إِنَّا نَطَّيْرُنَا بِكُمْ قَالَ: بِاسْمَائِكُمْ، وَقُولُهُ: "وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمَ اتَّبِعُو الْمُرْسَلِينَ" قال: نزلت في حبيب النجار، إلى قوله : وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكَرَّمِينَ)<sup>(27)</sup>.

### المبحث الثالث

#### وظيفته في الكشف عن الدلالة التفسيرية في ضوء سياقها

تُعد دلالة السياق أصلاً ثابتاً من أصول تفسير كتاب الله تعالى، ومن دونها أو الاغفال عنها يضع المفسر قدمه على اعتاب الزلل ولا يهتدى إلى ما يصبو إليه أي الذكر الحكيم.

ولذا فقد أورد البحرياني في هذا المجال طائفة من الشواهد الروائية الكاشفة عن عناية أهل بيته -عليهم السلام- بما يُرشد إليه السياق في كل موضع من مواضع النص الكريم، كاشفين من خلاله عن معنى هذا التعبير أو ذاك، وإن لم يُصرّحوا بذلك مصطلح (السياق)، فإنّ غياب المصطلح لا يعني غياب المفهوم.

وقبل الشروع بسرد الشواهد الروائية التي أوردها البحرياني في هذا المجال لا بدّ من تعريف القارئ بما هي السياق القرآني على نحو الخصوص.

فالسياق القرآني كما عرّفه د. المثنى عبد الفتاح بأنه: (تابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود، دون انقطاع أو انفصال).<sup>(28)</sup>

فمن خلال التعريف أعلاه يتضح أن السياق عبارة عن سياق ولحاق، إذ لا يفهم معنى كلمة أو تعبير معين إلا من خلال صلته بما قبله أو بعده أو بكليهما في داخل إطار البناء الوارد فيه.

ومن الشواهد الروائية الكاشفة عن عناية المعصوم عليه السلام وعدم إغفاله السياق في تفسير كتاب الله تعالى ما أورد البحرياني في برهانه عند تفسير لفظة (الصفا) في قوله تعالى: **إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِمْ<sup>(29)</sup>**، فقد أورد البحرياني في تفسيره عن أبي عبد الله الصادق - عليه السلام - قوله: (سمى الصفا صفا لأن المصطفى آدم عليه السلام هبط عليه قطع للجبل اسم من اسم آدم عليه السلام، بدليل قول الله تعالى: **إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عَمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ<sup>(30)</sup>** وهبطت حواء على المرأة، وإنما سميت المرأة لأن المرأة هبطت عليها قطع للجبل اسم من اسم المرأة)<sup>(31)</sup>.

من خلال النص الروائي أعلاه نلحظ أن الصادق - عليه السلام - قد كشف عن الدالة التفسيرية لمفردة (الصفا) من خلال الاستعانة بسياق آية أخرى والاستدلال بمعناها، وهو معنى سار عليه جمّع من المفسرين<sup>(32)</sup>.

وفي قوله تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهُدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ<sup>(33)</sup>** يستدل البحرياني بما جاء عن الصادق عليه السلام بأنه سُئل عن معنى قوله **مَنْ يَهُدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهَدِّدُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا<sup>(34)</sup>** فقال: (إن الله تبارك وتعالى يضل الظالمين يوم القيمة عن دار كرامته، ويهدي أهل الإيمان والعمل الصالح إلى جنته، بقوله تعالى: **وَيُضْلِلُ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعُلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ<sup>(35)</sup>** وقوله تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهُدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ<sup>(36)</sup>**).

من خلال هذا الشاهد الروائي الذي أورده البحرياني تتضح لنا كيفية ربط الإمام الصادق لسياق هذه الآيات وصولاً إلى معناها، وهو ما يؤكد عنابة المعصوم عليه السلام بقاعدة السياق وعدم الزيف عنها.

وفي قوله تعالى: **إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعْوَضَهُ فَمَا فُوقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْمَلُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِذَا مَثَلًا يُضْلِلُ بِهِ كَثِيرًا وَيَهُدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضْلِلُ بِهِ إِلَّا فَاسِقِينَ<sup>(38)</sup>**، يستشهد صاحب البرهان بما نقل عن الإمام محمد الباقر عليه السلام قوله: (لما قال الله تعالى: **إِنَّمَا أَنْهَى النَّاسُ ضُرُبَ مَثَلٍ فَاسْتَمْعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَابًا وَلَوْ أَجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبُهُمُ الذَّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَقِدُوهُ مِنْهُ ضَعْفُ الظَّالِمِ وَالْمُطْلُوبُ<sup>(39)</sup>** إذ ذكر مثلاً الذباب في الآية الكريمة، وأيضاً قال تعالى: **مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أُولَيَاءَ كَمِثْلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذُتِ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبَيْوَتِ لَيَبْتَغُ الْعَنْكَبُوتُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ<sup>(40)</sup>**، وضرب مثلاً في هذه السورة في الآيات السابقة بالذي استوقد ناراً وبالصليب من السماء، فقالت الكفار: ما هذا من الأمثال فيضرب، يريدون الطعن على رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال الله تعالى: يا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي**، لا يترك حياء **أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا** للحق يوضحه به عند عباده المؤمنين **مَا بَعْوَضَهُ** أي ما هو بعوضة المثل **فَمَا فُوقَهَا** فوق البعوضة، وهو الذباب، يضرب به المثل إذ علم أن فيه صلاح عباده المؤمنين ونفعهم<sup>(41)</sup>.

فمن خلال الشاهد الروائي أعلاه بين لنا البحرياني وجه التمثيل هذا باشتشهاد المعصوم بسياق نصوص قرآنية أخرى لأجل إثبات موقف ونفي شبهة، ودفع الرأي الفاسد، لأنّ في ما في الذكر الحكيم حجة يمتلكها المناظر أو المجادل.

ومن هذا القبيل أيضاً قوله تعالى: (وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُّسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىُ بِهَا أَوْ دِينٍ)<sup>(42)</sup>، فيستشهد البحرياني بسند متصل إلى الصادق عليه السلام إذ يقول راوياً عن: (مُحَمَّدٌ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلَيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ حَمِيعاً، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِيَّهَا، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَنْدَ اللَّهِ الْعَلِيِّ امْرَأً تَرَكَتْ رَوْجَهَا، وَإِخْوَتَهَا لِأَمْهَا، وَإِخْوَتَهَا وَأَخْوَاتَهَا لِأَبِيهَا؟ فَقَالَ: لِلرَّوْجِ النِّصْفُ ثَلَاثَةُ أَسْمَهُمْ، وَلِلإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثُ، الْذَّكْرُ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ، وَبَقِيَ سَهْمُهُ فَهُوَ لِلإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ لِلْأَبِ، لِلذَّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيْنِ، لِأَنَّ السَّهْمَ لَا تَعُولُ وَلَا يُفَقَّصُ الرَّوْجُ مِنَ النِّصْفِ، وَلَا الإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ مِنْ ثَلَاثِهِمْ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: "وَإِنْ كَانُوا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ" "وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا السُّدُّسُ" وَالَّذِي عَنَّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي قَوْلِهِ: "وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُّسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ" إنَّمَا عَنَّ بِذَلِكِ الْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ مِنَ الْأُمِّ خَاصَّةً، وَقَالَ فِي آخرِ سُورَةِ النِّسَاءِ: "يَسْتَغْفِرُونَكُمْ قُلِ اللَّهُ يُفْتَنِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ" إنَّ امْرَأَ هَذَا لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أَخٌ يَعْنِي أَخْتًا لِأَبٍ وَأُمٍّ أَوْ أَخْتًا لِأَبٍ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثُانِ مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِذَكْرِ مِثْلِ حَظِّ الْأُنْثَيْنِ فَهُمُ الَّذِينَ يُرَادُونَ وَيُفَقَّصُونَ وَكَذَلِكَ أُولَادُهُمَا الَّذِينَ يُرَادُونَ وَيُفَقَّصُونَ، وَلَوْ أَنَّ امْرَأً تَرَكَتْ رَوْجَهَا وَإِخْوَتَهَا لِأَمْهَا وَأَخْيَهَا لِأَبِيهَا، كَانَ لِلرَّوْجِ النِّصْفُ ثَلَاثَةُ أَسْمَهُمْ، وَلِلإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ سَهْمَانِ، وَبَقِيَ سَهْمُهُ فَهُوَ لِلْأُخْتَيْنِ مِنَ الْأَبِ، وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَهُوَ لَهَا لِأَنَّ الْأَخْتَيْنِ لِأَبٍ لَوْ كَانَتَا أَخْوَيْنِ لِأَبٍ لَمْ يُرَادَا عَلَى مَا بَقِيَ، وَلَوْ كَانَتْ وَاحِدَةً أَوْ كَانَ مَكَانُ الْوَاحِدَةِ أَخٌ لَمْ يُرَدْ عَلَى مَا بَقِيَ، وَلَا تَرَادُ أُنْثَى مِنَ الْأَخْوَاتِ، وَلَا مِنَ الْوَلَدِ عَلَى مَا لَمْ كَانَ ذَكَرًا لَمْ يُرَدْ عَلَيْهِ)<sup>(44)</sup>.

واضحٌ من خلال قول المعصوم في أعلاه أنه يستدل بسياق آخر سورة النساء على تفسير الآية رقم 12 التي هو بتصديها ليصل إلى مراد الله تعالى في تشريع الميراث.

وعند تفسير قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)<sup>(45)</sup>، يستشهد البحرياني بما ورد عن أبي جعفر الباقر عليه السلام فيقول: (في رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَامُ" أَمَّا الْحَمْرُ فَكُلُّ مُسْكِرٍ مِنَ الشَّرَابِ إِذَا أَخْمَرَ، فَهُوَ حَرَامٌ... وَأَمَّا الْمَيْسِرُ فَالنَّرْدُ وَالشَّيْطَرْنَجُ، وَكُلُّ قِمَارٍ مَيْسِرٌ، وَأَمَّا الْأَنْصَابُ، فَالْأَوْثَانُ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا، وَأَمَّا الْأَرْلَامُ فَالْأَقْدَاحُ الَّتِي كَانَتْ يَسْتَقْسِمُ بِهَا مُشْرِكُو الْغَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُلُّ هَذَا يَبْعُهُ وَشِرَاؤُهُ، وَالإِنْقَاعُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا حَرَامٌ مُحَرَّمٌ مِنَ اللَّهِ، وَهُوَ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، فَقَرَنَ اللَّهُ الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرَ مَعَ الْأَوْثَانِ)<sup>(46)</sup>.

هذا الاقتران الذي أسماه الباقر عليه السلام في خاتمة حديثه هو ما نسميه اليوم بـ(قرينة السياق أو وحدة السياق) ففي الشاهد الروائي أعلاه نجد الإمام يستبط حمرة جميع الأصناف التي ذكرتها الآية استناداً إلى القرينة السياقية التي أفصحت عن مصاديق هذه الأمور الأربع وحرمتها.

## الختمة

الحمد لله حمداً طيباً مباركاً، والصلوة والسلام على محمد وآلـه الطيبين الطاهرين

أما بعد: فهذه خلاصة بأهم النتائج المستنبطه من هذا البحث تمثلت بما يأتي:

- 1- إنّ منهج السيد البحرياني في تفسير البرهان من حيث التصنيف يُصنف ضمن المناهج الروائية في تفسير القرآن الكريم، وتفسيره يُصنف ضمن التفاسير الأثرية.
- 2- لقد استقرَّ لدى الباحثة احتواء التفسير المشار إليه على طائفة من المرويات الضعيفة والشاذة عن أهل بيته عليه السلام وبسبب ذلك راجع عقيدة المفسر بوصفه أخبارياً معتمداً على أمّات المصنفات الاخبارية التي حوت الصحيح والضعف من الأحاديث الشريفة من قبيل تفسير القمي ونحوه.
- 3- لقد ساقـت الباحثة طائفة من الشواهد الروائية الكاشفة عن عناية المعصوم عليه السلام بقاعدة المطلق والمقيـد، وثـمة تطبيقات استعرضتها الدراسة دلـلت على أهمـية الشاهـد الروائي في تقـيـيد مطلق الآيـ الكـريم.
- 4- كشفـت الـدرـاسـة من خـلـال الـبـحـثـ الروـائـيـ عن عـناـيةـ أـهـلـ بـيـتـ النـبـوـةـ عليـهـ السـلامــ بـتوـظـيفـ الفـرـينـةـ السـيـاقـيـةـ فـيـ الكـشـفـ عـنـ الدـلـالـةـ التـفـسـيرـيـةـ التـيـ يـصـبـوـ إـلـيـهـ النـصـ الـكـرـيمـ،ـ فـالـسـيـاقـ وـإـنـ كـانـ غـائـبـاـ عـنـ الـمـعـصـومـ مـنـ جـهـةـ الـمـصـطـلـحـ إـلـأـ أـنـهـ كـانـ حـاضـراـ مـنـ حـيـثـ الـمـفـهـومـ،ـ وـتـأـسـيـساـ عـلـىـ هـذـاـ يـمـكـنـ القـوـلـ إـنـ غـيـابـ الـمـصـطـلـاتـ الـمـعاـصـرـةـ عـلـىـ أـلـسـنـةـ الـمـتـقـدـمـينـ لـاـ يـعـنـيـ غـيـابـ مـفـهـومـهـاـ عـنـهـمـ.
- 5- ثـمـةـ عـيـنـاتـ تـطـبـيقـيـةـ أـوـ رـدـنـهاـ الـبـاحـثـةـ مـنـ تـفـسـيرـ الـبـرـهـانـ لـلـبـحـرـانـيـ كـشـفـتـ مـرـامـيـ النـصـ الـقـرـآنـيـ الـكـرـيمـ مـنـ خـلـالـ توـظـيفـ الـمـعـصـومـ عليـهـ السـلامــ لـقـاعـدـةـ الـسـيـاقـ،ـ فـتـارـةـ يـوظـفـهـاـ فـيـ نـطـاقـ الـسـيـاقـ الـوـاحـدـ فـيـ الـآـيـةـ الـواـحـدـةـ،ـ وـتـارـةـ يـسـتـحـضـرـهـاـ فـيـ سـيـاقـ الـآـيـاتـ الـمـتـعـدـدـةـ،ـ كـلـ ذـلـكـ بـحـسـبـ مـاـ تـسـتـدـعـيـهـ طـبـيعـةـ الـمـوـضـوـعـ وـمـرـادـ الذـكـرـ الـحـكـيمـ.

هـذـاـ مـاـ وـفـقـيـ إـلـيـهـ رـبـيـ وـآـخـرـ دـعـوـانـاـ أـنـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ

#### الهوامش:

- 1- ينظر: الحر العاملی، أمل الامل: 341/2 .
- 2- ينظر: البحرياني، تبصرة الولي فيمن رأى القائم المهدي: 1.
- 3- ينظر: المیرزا الاصبهانی، ریاض العلما: 5/304.
- 4- ينظر: فارس تبریزیان، العلامة السيد هاشم البحرياني: 21-22.
- 5- ينظر: عبد العظیم البحرياني، علماء البحرين دروس وعبر: 201.
- 6- ينظر: الحر العاملی، أمل الامل: 8/1+الزرکلی، الاعلام: 2/126.
- 7- ينظر: علي البحرياني، أنوار البحرين في تراجم علماء القطبیف والإحساء والبحرين: 148.
- 8- ينظر: أغبازرك الطهراني، الذریعة إلى تصانیف الشیعه: 10/258.
- 9- ينظر: أحمد الحسینی، تراجم الرجال: 242.
- 10- ينظر: يوسف البحرياني، لولوة البحرين وتراث رجال الحديث: 64.
- 11- ينظر: على سبیل المثال لا الحصر: التفسیر المنسوب للإمام العسكري: 1/291.
- 12- سورة النساء: الآية 192.
- 13- ينظر: الزركشی، البحر المحيط في أصول الفقه: 4/283+الجصاص، الفصول في الاصول: 2/43.
- 14- سورة النساء: الآية 11.
- 15- البحرياني، تفسیر البرهان: 2/37.
- 16- سورة البقرة: الآية 6.
- 17- ينظر: تفسیر البرهان: 1/35.
- 18- سورة المجادلة: الآية 3.
- 19- تفسیر البرهان: 5/312.
- 20- سورة المائدۃ: الآية 38.

- 21- سورة المائدة: الآية 6.
- 22- تفسير البرهان: 295/1.
- 23- ينظر: عبد السatar فتح الله، المدخل إلى التفسير الموضوعي: 43.
- 24- سورة المائدة: الآية 55.
- 25- تفسير البرهان: 318/2.
- 26- سورة بيس: الآية 20.
- 27- تفسير البرهان: 572/4.
- 28- المثنى عبد الفتاح، نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية دلالية نقدية : 15.
- 29- سورة البقرة: الآية 128.
- 30- سورة آل عمران: الآية 33.
- 31- تفسير البرهان: 362/1.
- 32- ينظر: الماوردي، النكت والعيون: 111/1.
- 33- سورة يونس: الآية 9.
- 34- سورة الكهف: الآية 17.
- 35- سورة إبراهيم: الآية 27.
- 36- سورة يونس: الآية 9.
- 37- تفسير البرهان: 16/3.
- 38- سورة البقرة: الآية 26.
- 39- سورة الحج: الآية 73.
- 40- سورة العنكبوت: 41.
- 41- تفسير البرهان: 158/1.
- 42- سورة النساء: الآية 12.
- 43- تفسير البرهان: 42/2.
- 44- سورة المائدة: الآية 90.
- 45- تفسير البرهان: 353/2.

#### قائمة المصادر

- ❖ القرآن الكريم كتاب الله الخالد •
- الإمام العسكري، أبو محمد الحسن بن علي (ت: 874هـ) التفسير المنسوب إليه، مؤسسة الإمام الهادي، قم-إيران، د. ط ، د. ت. •
- الحراني، هاشم بن سليمان بن إسماعيل (ت: 1107هـ) تبصرة الولي فيمن رأى القائم المهدى، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم-إيران ، ط2، 1411هـ. •
- الحراني، هاشم بن سليمان بن إسماعيل (ت: 1107هـ) البرهان في تفسير القرآن، مؤسسة متبعث اسماعيلين، طهران-إيران ، ط3، 14015 . •
- الجصاص، أبو بكر احمد بن علي الرازى (ت: 370هـ)، الفصول في الأصول، وزارة الاوقاف الكويتية، ط 2 ، 1414هـ. •
- الحر العاملى، محمد بن الحسن الحر (ت : 1104هـ)، أمل الأمل ، تتح : أحمد الحسيني، مؤسسة أهل البيت لإحياء التراث ، قم – إيران ، د. ط ، د. ت . •
- الزرکشی، بدر الدين محمد بن عبد الله ( ت : 794هـ )، البحر المحيط في أصول الفقه، تتح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، بيروت – لبنان ، ط1، 1376هـ. •
- الزرکلی، خير الدين بن محمود بن محمد (ت: 1396هـ) الاعلام، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط 15 ، 2002 .
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البغدادي (ت: 450هـ) النكت والعيون، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، د. ط ، د. ت .
- المثنى عبد الفتاح، نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية دلالية نقدية، دار وائل، عمان -الأردن، ط1، 1429 هـ .
- الميرزا الاصبهاني، عبد الله بن عيسى الافندى (ت: 1130هـ)، رياض العلماء وحياض الفضلاء، تتح: احمد الحسيني الاشكوري، مطبعة الخيام، مشهد-ايران ، ط 1، 1401 هـ.

- أحمد الحسيني، السيد، ترجم الرجال، مطبعة السيدة نرجس، قم- ايران، ط1، 1414هـ.
- أغابرلک الطهراني، الشيخ (ت: 1389هـ) الذريعة الى تصانيف الشيعة، دار الاضواء للطباعة والنشر، النجف الاشرف-العراق، ط3 ، 1419هـ.
- عبد الستار فتح الله، المدخل الى التفسير الموضوعي، دار التوزيع والنشر، القاهرة - مصر، ط1، 1406هـ.
- عبد العظيم البحرياني، علماء البحرين دروس وعبر، مؤسسة البلاغ للنشر، بيروت-لبنان، ط1 ، 1425هـ .
- علي البحرياني، أنوار البحرين في ترجم علماء القطيف والإحساء والبحرين، دار الاعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان، ط1، 1404هـ.
- فارس تيريزيان، العالمة السيد هاشم البحرياني، دار الحجة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، د. ط ، د. ت .
- يوسف البحرياني، الشيخ (ت: 1186هـ)، لولوة البحرين وترجم رجال الحديث، تحرير: محمد صادق بحر العلوم، مكتبة فخراوي، البحرين، ط1، 1429هـ.